

# لائحة منح التأليف والترجمة

١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م

## الفهرس

٣	تمهيد.....
٣	الرؤية.....
٣	الرسالة.....
٤	المادة الأولى (تعريفات).....
٥	المادة الثانية (ضوابط عامة).....
٥	المادة الثالثة (أهداف المنح).....
٦	المادة الرابعة (المنح المحددة).....
٦	المادة الخامسة (قواعد المنح).....
٨	المادة السادسة (الملكية).....
٩	المادة السابعة (آليات التقدم بطلبات المنح وإنجاز المشاريع).....
١٠	المادة الثامنة (إنجاز المشاريع).....
١٢	المادة التاسعة (مكافآت ومستحقات المؤلفين والمترجمين).....
١٣	المادة العاشرة (مكافآت المحكمين).....
١٣	المادة الحادية عشر (قواعد نشر الكتب المؤلفة والمترجمة).....
١٤	المادة الثانية عشر.....
١٤	المادة الثالثة عشر.....

## تمهيد:

دعماً للأصالة الفكرية، وتشجيعاً للبحث العلمي في كافة المجالات التطبيقية والتقنية والنظرية، والذي يمثل أحد أهم الأهداف التي تسعى جامعة الامير سلطان إلى تحقيقها وفقاً لما ورد ضمن خطتها الاستراتيجية الخمسية الحالية. فلقد عمل مركز الترجمة والتأليف على تحقيق تلك الغاية عبر تشجيع أعضاء هيئة التدريس على الإنتاج العلمي المتميز في الترجمة والتأليف؛ وتقديم خدمات علمية متخصصة عالية الجودة؛ لتعزيز دور الباحثين من الهيئة التدريسية في التأليف والترجمة بما يخدم العلم والإنسانية. وبما يتوافق مع خطة الجامعة ورؤية المملكة ٢٠٣٠ وخطة التحول الوطني.

## الرؤية:

يسعى مركز الترجمة والتأليف (TAC) إلى أن يصبح أحد أهم المراكز الرائدة في المنطقة على المستوى المحلي والدولي، الذي يعنى بتقديم خدماتٍ عالية الجودة تختص بالترجمة والتدقيق والتأليف.

## الرسالة:

يقدم مركز الترجمة والتأليف (TAC) خدماتٍ متخصصةٍ عالية الجودة؛ لتلبية احتياجات جامعة الأمير سلطان والمجتمع المحلي والشركاء الدوليين، كما يعزز مركز الترجمة والتأليف (TAC) أنشطة الترجمة والتأليف بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب.

## المادة الأولى: (تعريفات)

تستخدم المفردات والمصطلحات التالية وفقاً للمعاني المشار إليها أدناه، ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك:

### **الجامعة :**

جامعة الأمير سلطان ومقرها الرياض، المملكة العربية السعودية.

### **المركز :**

مركز الترجمة والتأليف في جامعة الأمير سلطان.

### **اللجنة العليا لتمويل مشروعات الترجمة والتأليف وجائزة الترجمة**

وهي لجنة تتكون من:

- رئيس: مدير مركز الترجمة والتأليف
- أعضاء اللجنة: وهم ٥ من أعضاء الهيئة التدريسية على رأس العمل بالجامعة، المتميزين بالبحث العلمي ولهم خبرة بمجال التأليف والترجمة.
- مسؤوليتها: دراسة تمويل مشروعات الترجمة والتأليف، وجائزة الترجمة بما يتوافق مع لوائح وقواعد الجامعة، ورفع توصياتها لمجلس الجامعة.

### **المؤلف:**

هو الباحث الرئيس أو المشارك في مشروع تأليف كتاب .

### **المترجم:**

هو الباحث الرئيس أو المشارك في مشروع ترجمة كتاب.

### **المحكم :**

هو الباحث أو الخبير، الذي يُكلف بمراجعة المشروع المقترح أو المنجز.

### المادة الثانية: (ضوابط عامة)

يجب أن تتوفر في كل المشاريع المقدمة للمركز للحصول على المنحة جملة من المعايير الأساسية والمبدئية للتأهيل للموافقة وتشمل ما يلي:

١. التزام المشروع المقدم بالضوابط الشرعية والأنظمة المرعية بالمملكة العربية السعودية وبما يتناسب مع ثقافتها.
٢. الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي وعدم التعدي على حقوق الملكية الفكرية .
٣. ألا يكون المشروع المقدم جزءًا مستلًا من بحث علمي أو رسالة علمية أو سبق نشره.
٤. لالتزام بصحة اللغة، ووضوح الأسلوب.
٥. أن يعتمد المشروع المقدم على أحدث المراجع العلمية الحديثة، المتنوعة، المنشورة في هذا المجال، ذات علاقة بالمشروع.

### المادة الثالثة: (أهداف المنح)

تهدف أعمال التأليف والترجمة التي تدعمها الجامعة إلى:

١. إثراء العلم والمعرفة في مجالات تخصص الجامعة بما يخدم المجتمع (على الصعيدين المحلي والدولي).
٢. تطوير الحلول العلمية والعملية من خلال المؤلفات وأعمال الترجمة التي تطلب إعدادها جهات حكومية أو أهلية .
٣. نقل التقنية الحديثة، والمشاركة في تطويرها.
٤. ربط أعمال التأليف والترجمة بأهداف الجامعة وأولوياتها البحثية والخطة الاستراتيجية الخمسية لها.
٥. تحقيق رؤية وأهداف الجامعة وأولوياتها البحثية بما يحقق رؤية ٢٠٣٠ .
٦. تأهيل جيل من الباحثين المتميزين، وتدريبهم على أعمال التأليف والترجمة، وذلك عن طريق إشراك طلاب الدراسات العليا والمعيرين والمحاضرين ومساعدى البحث في أنشطة الترجمة والتأليف.

٧. تحفيز أعضاء الهيئة التدريسية والطلاب على الإبداع في إنتاج المؤلفات الأصيلة والمبتكرة والأعمال المترجمة التي تُسهم في إثراء المعرفة المتخصصة وخدمة المجتمع. وتحقيقاً لذلك، تعمل الجامعة والمركز على ما يأتي:

- أ. مساندة المؤلفين والمترجمين في نشر أعمالهم وتوفير أساليب التوثيق العلمي.
- ب. إيجاد سبل وقنوات لتشجيع الأفراد والمؤسسات على دعم مشاريع الترجمة والتأليف وتمويلها بما يعزز دور الجامعة.
- ت. توفير وسائل العلم الحديثة وأحدث الإصدارات العلمية من دوريات وكتب وغيرها.

#### المادة الرابعة: (المنح المحددة)

لمدير الجامعة، بالتنسيق مع اللجنة العليا التوجيه بمنح مشاريع التأليف والترجمة لأغراض محددة، ويرفع بذلك تقرير لمجلس الجامعة في نهاية كل عام دراسي.

#### المادة الخامسة: (قواعد المنح)

١. تصرف منح التأليف والترجمة من المبالغ المعتمدة التي تقع ضمن البند الخاص بالبحث العلمي في ميزانية الجامعة لذلك العام، أو من الدعم الذي تقدمه الجهات الحكومية والخاصة وغير الربحية، أو من خلال أي مصدر من مصادر التمويل الذاتي للجامعة.
٢. يشرف المركز على استقبال مقترحات مشاريع التأليف والترجمة ومراجعتها وتحكيمها ومتابعتها، ومن ثم رفعها للجنة العليا لدراساتها وفحصها ثم رفع توصياتها لمجلس الجامعة لاعتمادها.
٣. يجب أن يكون المؤلف/ المترجم الرئيس على رأس عمله في الجامعة عند توقيع عقد المنح.
٤. يمكن أن يشترك مجموعة من المؤلفين/ المترجمين المساعدين من خارج الجامعة، على ألا تزيد نسبتهم عن ٥٠% من إجمالي المشاركين في المشروع الواحد، وعلى المؤلف/ المترجم الرئيسي- تحديد المهام التي يقومون بها في المشروع.
٥. لا يحقّ التقدم بطلب منحة لأي كتاب مؤلف أو مترجم تم إنجازه سابقاً للمؤلف/ المترجم أو لغيره.
٦. إذا تبين تقدم المؤلف/ المترجم بطلب منحة لأي كتاب مؤلف أو مترجم تم إنجازه سابقاً له أو لغيره، يتم إلغاء طلب المنحة ويحرم المؤلف/ المترجم من التقدم لأي منح أخرى مستقبلاً بالجامعة.

٧. يسمح للمتقدم المشاركة - خلال ذات العام الأكاديمي- في مشروعين من مشاريع التأليف أو الترجمة الممولة من الجامعة على أن يكون عضو رئيس في مشروع وعضو مشارك في المشروع الآخر.

٨. إذا تقدم عضو هيئة التدريس للحصول على منحة لمشروع ثانٍ (تأليف أو ترجمة) كعضو رئيس خلال ذات العام الأكاديمي، فيجب أن يكون قد أنجز متطلبات المشروع الأول كافة، وأن يرفق إفادة خطية من المركز بذلك.

٩. يتقدم الباحثون بطلبات دعم مشروع التأليف أو الترجمة إلى المركز عبر تعبئة النموذج الخاص بها، والتقدم خلال الفترة المحددة المعلن من قبل المركز.

١٠. إذا كان المشروع متصفاً بالسرية، ولا يرغب المؤلف/ المترجم أو المركز باطلاع الآخرين عليه، يجب تحديد ذلك خطياً، مع بيان المدة المحددة للسرية.

١١. يتم تحكيم المقترح في البداية حسب الإجراءات المتبعة؛ تمهيداً لقبوله للمنحة.

١٢. لا يحقّ للمؤلف/ المترجم التقدم بطلب منحة عن ذات المشروع الممول من قبل الجامعة كلياً أو جزئياً لأي جهة خارجية

١٣. لا يحقّ إجراء أي تعديل جذري على المشروع الذي تمت الموافقة على إعطائه منحة فيما يتعلق بنوعه وعنوانه وخطته المنهجية وميزانيته المفصلة. وإذا دعت الحاجة لإدخال بعض التعديلات اليسيرة، يتطلب ذلك موافقة المركز.

١٤. إذا لم يتم إنجاز المشروع في المدة الزمنية المقررة، يحقّ للجنة العليا منح المؤلف/ المترجم مدة إضافية لإنجازه ولمرة واحدة فقط بناءً على طلب المؤلف/ المترجم وتقديم مبررات لطلب التمديد، على ألا تتجاوز هذه المدة نصف مدة المشروع، ودون أن يترتب على التمديد أي التزامات مالية إضافية على الجامعة.

١٥. إذا أخلّ المؤلف/ المترجم بشرط من الشروط، أو لم يلتزم بالتسليم خلال المدة المحددة بالعقد حتى بعد منحه المهلة الإضافية يعدّ العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه. ويسقط حق المؤلف/ المترجم في المطالبة بحقوقه المالية المنصوص عليها بالعقد.

١٦. إذا انتهى عمل المؤلف/ المترجم الرئيس بالجامعة لأي سبب من الأسباب قبل إنجاز المشروع، يمكن منحه مهلة - بناءً على طلبه- من شهر إلى ٣ أشهر بحد أقصى لاستكمال المشروع متى كانت

نسبة العمل المنجزة من المشروع في حدود ٨٠% أو يعدّ العقد مفسوخاً من تلقاء نفسه؛ لعدم تحقق الشروط ويسقط حق المؤلف/ المترجم في المطالبة بحقوقه المالية المنصوص عليها بالعقد.

١٧. لا يحقّ للمؤلف/ المترجم الرئيس أن يستغني عن أحد أعضاء فريق المشروع إلا بتقديم مبررات تقبلها اللجنة العليا. أما إذا أراد أحد أعضاء الفريق الانسحاب من المشروع، فلا بد أن يقدم عذراً تقبله اللجنة العليا. ويحق للباحث الرئيس حينئذ تقديم طلب للجنة العليا لاستبدال العضو المنسحب أو الاكتفاء بما لديه على حسب طبيعة المشروع.

١٨. يحق للجنة العليا إلغاء عقد منحة المشروع إن أظهرت تقارير المحكمين النهائية عدم التزام المؤلف/ المترجم بمفردات المشروع أو خطته الزمنية أو حصوله على نسبة تحكيم متدنية أقل من ٨٠% كمؤلف أو ٧٠% لكل محكم على حدة. ويسقط حق المؤلفين/ المترجمين في المطالبة بالحصول على مبلغ المنحة في حال رفض المحكمين للمشروع في التحكيم النهائي.

١٩. إذا اشترط المحكمون إدخال تعديلات على الكتاب قبل قبوله في مرحلة التحكيم النهائي، يعطى المؤلفون/ المترجمون الفرصة للقيام بالإضافات والتعديلات الموصى بها من قبل المحكمين في المدة المسموح بها (لا تزيد عن نصف مدة المشروع) ويتم تحكيم المشروع مرة أخرى.

#### المادة السادسة: (الملكية)

١. تحتفظ الجامعة بكافة حقوق الملكية الفكرية للكتاب المؤلف أو المترجم لمدة خمس سنوات متتالية من تاريخ التعاقد، ومن ثم تنتقل حقوق الملكية الفكرية بعد ذلك تلقائياً للمؤلف أو المترجم.

٢. يحقّ للمؤلف أو المترجم تسويق الكتاب ويمكن الحصول على أي عدد من النسخ التي يرغب فيه بسعر التسليم للموزعين والمكتبات لأغراض التسويق.

## المادة السابعة: (آليات التقديم لطلبات المنح وإنجاز المشاريع)

### التقديم لطلبات منح المشاريع

١. تقدم مقترحات مشاريع التأليف والترجمة إلى مركز الترجمة والتأليف في الجامعة خلال المواعيد المحددة. وتتولى اللجنة العليا بالتعاون مع المركز المراجعة الأولية للطلبات للتأكد مما يلي:

- أ. أهمية موضوع المشروع المقترح.
- ب. ملاءمة موضوع المشروع مع رؤية وأهداف الجامعة.
- ت. أصالة الموضوع وجدديته.
- ث. اكتمال مخطط المشروع المقترح.
- ج. ملاءمة الاحتياجات المدرجة للمشروع.
- ح. إتقان المترجم للغتين المترجم منها والمترجم إليها إتقاناً تاماً إذا كان المشروع من مشاريع الترجمة .
- خ. إرفاق المؤلف/ المترجم عينة كتابية للتأليف أو الترجمة للمشروع المقترح لا تقل عن ١٥ صفحة .

٢. يختار المركز من ثلاث إلى أربع محكمين من خارج جامعة الأمير سلطان لتحكيم مقترحات تأليف الكتب، ويراعى في اختيار المحكمين ما يلي :

- أ. مناسبة تخصصهم العلمي وخبراتهم لموضوع المشروع.
  - ب. تنوع أماكن عملهم.
  - ت. أن يكون المحكم على رتبة أكاديمية لا تقل عن أستاذ مساعد.
٣. في تحكيم مقترحات ترجمة الكتب، يختار المركز ثلاث محكمين من خارج جامعة الأمير سلطان، يراعى في اختيارهم ما يلي:

- أ. أن يكون المحكمين من المختصين في مجال التخصص العام للكتاب وسبق لهم الترجمة أو النشر في تخصصهم باللغة الهدف (المترجم إليها)، على أن يكون أحد المحكمين على الأقل متخصص في الترجمة أو له أعمال منشورة مترجمة .

- ب. تنوع أماكن عملهم .
- ت. أن يكون المحكم على رتبة أكاديمية لا تقل عن أستاذ مساعد
- ث. يمكن الاكتفاء برأي محكمين اثنين فقط حين إجماعهم على إجازة المقترح أو المشروع المنجز بحيث لا تقل نسبة التحكيم عن ٨٠ %.
٤. تناقش اللجنة العليا التوصيات بخصوص مدى اكتمال عناصر خطط المشاريع المقدمة، ويقر قائمة بأسماء المحكمين يتم الاختيار منهم لتحكيم المقترح.
٥. يرسل المركز المحكمين الذين أقرتهم اللجنة العليا لتحكيم خطط المشاريع.
٦. يمكن للمركز مراسلة محكمين آخرين ممن تنطبق عليهم الشروط حال عدم رد المحكمين المرشحين .
٧. ترفع اللجنة العليا للمشاريع بالتعاون مع مركز الترجمة والتأليف توصياتها إلى مجلس الجامعة في ضوء تقارير المحكمين. ويقبل منح المشروع بعد حصوله على موافقة أغلبية المحكمين، وبمتوسط تقييم إجمالي لأغلبية المحكمين لا يقل عن ٨٠% على ألا يقل معدل تقييم كل محكم على حدة عن ٧٠%.
٨. تكون أولوية المنح للمشروعات الحاصلة على أعلى متوسط، وعند التعادل تكون الأولوية لمن لم يحصل على منح من قبل، وعند التعادل مجدداً ينظر إلى أقدمية التعيين في الجامعة للمؤلف/ المترجم الرئيس.
٩. بالنسبة لمشاريع الترجمة، يعتبر التزام الحصول على الموافقات الرسمية لضرورة العمل من الجهات المختصة والمعنية (كإذن الترجمة والنشر- من دور النشر- الأجنبية والعربية/ أو على الرسوم والأشكال التوضيحية) من مسؤوليات اللجنة العليا. على أن تقوم الجامعة بدفع الرسوم المترتبة على ذلك، وذلك بعد القبول النهائي للمشروع من إدارة الجامعة بناء على التوصيات المسبقة للجنة .
١٠. لا يتم التوقيع على العقد النهائي مع جهة النشر- الأصلية فيما يخص مشاريع الترجمة إلا بعد الحصول على الموافقات الرسمية .

١١. توصي اللجنة العليا بالموافقة على دعم المشاريع المؤلفة أو المترجمة متى كانت مستوفية الشروط في ضوء اللائحة، وتعتمد المنحة من قبل إدارة الجامعة. ويتم بناء على ذلك توقيع العقد بين المؤلف أو المترجم الرئيس وأحد ممثلي الجامعة المنوط به القيام بهذا العمل.
١٢. يلتزم الباحث الرئيس بتسليم النسخ الإلكترونية للمشروع النهائي إلى المركز .
١٣. يصدر العقد النهائي بعد توقيعه من ثلاث نسخ، يحتفظ كل طرف بنسخة منها للعمل بها عن اللزوم (الباحث الرئيس – إدارة الجامعة – المركز).

### المادة الثامنة: (إنجاز المشاريع)

١. يلتزم المؤلف/ المترجم الرئيس عند نهاية مدة المشروع بتقديم تقرير إنجاز للمشروع واستيفائه للشروط السابقة إلى المركز، مع إرفاق المشروع بصورته النهائية.
٢. يرفع المركز نتائج التحكيم النهائي والتقارير النهائية العلمية إلى اللجنة العليا لاعتماد إنجاز المشروع نهائياً للتوصية بالموافقة واعتماد صرف مستحقات المشروع ورفعها لمدير الجامعة لاعتمادها وإنفاذها.
٣. يشترط لحصول المؤلف/ المترجم الرئيس على مستحقاته أن يقوم بما يلي:
- أ. تزويد مركز الترجمة والتأليف بنسخ نهائية من المشروع.
- ب. تسليم المركز ما يفيد مراجعة المشروع لغوياً من قبل المراجعين اللغويين المعتمدين من المركز من داخل الجامعة أو خارجها.
- ت. الحصول على مخالصة من مركز الترجمة والتأليف.
- ث. يقدم المركز تقريراً عن إنجاز المشروع تعتمده اللجنة العليا
- ج. تقديم إقرار بأن الصور والجداول المستخدمة أصلية ومن إنتاجه أو الحصول على موافقة أصحابها

## المادة التاسعة: مكافآت ومستحقات المؤلفين والمترجمين

### ١. المكافآت:

أ. يعد الكتاب المؤلف أو المترجم وحدة واحدة مهما تعددت أجزاءه، وتحسب مكافأة العمل على أساس مائة وخمسين (١٥٠) ريالاً سعودي عن كل صفحة مؤلفة ومائة وعشرين (١٢٠) ريالاً سعودياً عن كل صفحة مترجمة بحد أقصى - ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي، على أن يكون حساب الصفحة النموذجية الواحدة بما يعادل ٣٠٠ كلمة بالصفحة وألا يقل عدد صفحات المؤلف عن (١٥٠) صفحة

ب. تحتسب الرسوم الهندسية والبيانية والمعادلات الرياضية منفصلة في حال أنها أصلية وغير منقولة بحيث تعادل كل صورتين صفحة اعتبارية وكل (١٠) معادلات رياضية صفحة اعتبارية وعلى المؤلف تقديم ما يثبت أصالتها

ت. يحقّ اشتراك أكثر من مؤلف/ مترجم في العمل العلمي الواحد، ويتم تقسيم المكافأة بينهم طبقاً لما تم تحديده في الميزانية المعتمدة للمشروع. على أن يكون الباحث الرئيس هو المخول له التعامل باسم المجموعة امام الجامعة ويكون هو المسؤول الرئيسي- والوحيد عن العمل أمام المركز والجامعة

ث. تصرف المكافآت للمؤلف/ المترجم بعد التحكيم النهائي الإيجابي للمشروع وفقاً للشروط السابقة

### ٢. يتحمل المؤلف/ المترجم جميع المصاريف التالية:

مصاريف التدقيق اللغوي من قبل المراجعين اللغويين المعتمدين من قبل المركز.

### المادة العاشرة: مكافآت المحكمين)

تتحمل الجامعة مكافأة التحكيم للكتب المؤلفة/ المترجمة لكل محكم كالتالي:

١. التحكيم الأولي: من ٧٠٠ ر.س وبحد أقصى ١٠٠٠ ر.س.

٢. التحكيم النهائي:

عدد الصفحات	المكافأة
أقل من ٢٠٠	١٠٠٠ ر.س.
٢٠٠ - ٣٠٠	٢٠٠٠ ر.س.
٣٠١ - ٤٠٠	٣٠٠٠ ر.س.
أكثر من ٤٠٠	٤٠٠٠ ر.س.

### المادة الحادية عشر: (قواعد نشر الكتب المؤلفة والمترجمة)

١. تتولى الجامعة إجراءات النشر والتوزيع واستخراج التصاريح المطلوبة لذلك.
٢. تنتقل كافة حقوق الملكية الفكرية (من الطبع والبيع للكتاب) المؤلف/ المترجم إلى الجامعة، وتحتفظ بها الجامعة لمدة خمسة سنوات من تاريخ التعاقد وتكون قابلة للتمديد (بعد موافقة الباحث الرئيس). ويعد تعاقد المؤلف/ المترجم مع الجامعة تنازلاً منه عن حقوق الملكية الفكرية خلال مدة التعاقد داخل وخارج المملكة.
٣. تعود حقوق الملكية الفكرية تلقائياً كاملة إلى المؤلف أو المترجم الرئيس بعد انتهاء مدة العقد مالم يتفق الأطراف على غير ذلك كتابياً.
٤. يحصل المؤلف/ المترجم على ٢٥ نسخة بعد نشر الكتاب كهدية من الجامعة.
٥. يمكن للمؤلف/ المترجم الحصول على نسخ إضافية بسعر التسليم للموزعين أو المكتبات إذا رغب في ذلك.

٦. تحتفظ الجامعة بحق إعادة نشر مطبوعاتها خلال مدة العقد، وإذا أضاف صاحب المشروع المؤلف أو المترجم تحديثاً إلى الطبعة خلال مدة العقد، فعليه التقدم به للمركز على أن تقدر اللجنة العليا مكافأة خاصة عما أضاف بعد إجازته من المحكمين. متى كان تحديثاً فعلياً يستحق الاضافة والمكافأة.

٧. يحق للجامعة عرض الكتاب المؤلف أو المترجم للبيع بالعائد المادي الذي تراه مناسباً.


#### المادة الثانية عشر:

يعمل بهذه اللائحة اعتباراً من تاريخ إقرارها من مجلس الجامعة، ويلغى كل ما يتعارض معها من لوائح سابقة.

#### المادة الثالثة عشر:

لمجلس الجامعة واللجنة العليا حق تفسير هذه اللائحة.

المرحلة الأولى : المقترح



المرحلة الثانية : الكتابة



المرحلة الثالثة:  
التنفيذ والطباعة

